تعليمات معدله لتعليمات حزام الامان

١ ــ تعدل التعليمات باضافة المادة ٣ التالية اليها : ــ

المادة ٣ لا تطبق احكام هذه التعليمات على سائقي السيارات وركاب المقاعد الامامية داخل حدود البلديات ومناطق المجالس القروية .

٢ ــ تبقى الاحكام الواردة في المادة ٣ سابقا كما كانت وتعطى الرقم ٤ .

٣ ــ توضع هذه التعليمات موضع التنفيذ اعتبارا من تاريخ ١٩٨٥/٤/١٧ .

حسن الكايد
وزيــــر الداخلية

تصحيح خطا

وقع خطا مطبعي في الاشارة الى السند القانوني لتعليمات العقوبات في المعاهد ــ تعليمات رقم ٤ لسنة ١٩٧٠ المنشورة في عدد الجريدة الرسمية ٢٢٤٣ تاريخ ١٩٧٠/٦/٢٠ على الصفحة ٨٤٤ حيث ورد انها صادرة بالاستناد الى المادة ١١٤ من قانون التربية والتعليم رقم ١٦ لسنة ١٩٦٤ ــ خطا والصحيح هو ان التعليمات المذكورة صادرة : ــ

بالاستناد الى المادة ١١٦ من قانون التربية والتعليم رقم ١٦ لسنة ١٩٦٤ .



الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : السبت ١٤ شعبان سنة ١٤٠٥ هـ. الموافق ٤ ايار سنة ١٩٨٥ م. العدد ٣٣١١

عدد ممتاز

سفر

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية

عوده

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

من خارج المملكة الأردنية الهاشمية

مديرية المطابع العسكرية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بالنظر لعزمنا السفر الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية
وبعـــد الاطلاع على الفقرة (ط) من المادة (٢٨) من الدستور •
نصدر أرادتنا بما هو آت :

١ • يعين حضرة صاحـــب السمو الملكي الامير الحسن ولي العهد نائبا عنا لممارسة صلاحياتنا مدة غيابنـــــا •

٢ • يمارس نائبنا جميع الحقوق المختصـــــةبالعرش باستثناء اجراء أية تعديلات في الدستور والتفويض بعقد المعاهدات وابرامها واقالةرئيس الوزراء والوزراء وقبول استقالاتهم •

١٩٨٥/٤/٣٠

الحسين بن طلال

وزيـــر الداخلية
حسن الكايد

رئيس الـــوزراء
زيد الرفاعي

اعلان

سفر حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية

يعلن ان حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم قد غادر عاصمة ملكه السعيد في سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يوم الاربعاء الواقع في ١٩٨٥/٥/١ •

١٩٨٥/٥/٢

نائب رئيس الوزراء
عبد الوهاب المجالي

اعلان

بمباشرة حضرة صاحب السمـــو الملكي الامير الحسن ولي العهد نائب جلالة الملك المعظم سلطاته الدستوريـــة

يعلن ان حضرة صاحب السمو الملكي الامير الحسن ولي العهد نائب جلالة الملك المعظم قد أقسم بحضور مجلس الوزراء اليمين القانونيةبمقتضى الفقرة (ى) من المادة(٢٨) من الدستور، وقد باشر سلطاته الدستورية بالنيابة عن حضرةصاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتبارا من يوم الاربعاء الواقع في ١٩٨٥/٥/١ •

١٩٨٥/٥/٢

نائب رئيس الوزراء
عبد الوهاب المجالي